

سياسة
الإبلاغ عن المخالفات
وحماية مقدمي البلاغات
في جمعية البر الخيرية بعسفان

٢٠١٧ - ٥١٤٣٨

رقم المصحف ١٣٦
١٤٣٩/٧/٢٠١٧

الحمد لله رب العالمين والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اما بعد،،؛ فقد أقر مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بعسفان في اجتماعه (العاشر)، المنعقد يوم الأحد: ٢٧/١٤٣٨/١١ هـ، الموافق: ١٩/٨/٢٠٢٠م سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات في جمعية البر بعسفان، كما يلي:

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد "السياسة") لجمعية البر الخيرية بعسفان (ويشار إليها في ما بعد "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومنطوري الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب، كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها، وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وأن القيام بهذا الأمر آمن ومحبوب ولا ينطوي عليه أية مسؤولية.

١. النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء، ويمكن لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين وماهرين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

٢. المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو شرعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، أو إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أي أكان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.

- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

٣. الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك، وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقد لوظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة، شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأن هناك خطأ، من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، وسيتم ذلك بجهد ممكّن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة، ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيق، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

٤. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق
 - العنوان البريدي: المملكة العربية السعودية - محافظة الجموم - منطقة عسفان
 - الرمز البريدي ٢١٩٥١ - ص. ب رقم ٦٥
 - أو البريد الإلكتروني: berusfan264@yahoo.com

٥. معالجة البلاغ:

- يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي، ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:
- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذ، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقمه للتواصل.
 - إذا ثبت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار النهائي وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

- إذا ثبّنَ أنَّ الْبَلَاغَ يُسْتَندُ لِمَعْطَيَاتٍ مُعْقُولَةٍ وَمُبَرَّرَةٍ، يُتمُّ إِحْالَةُ الْبَلَاغِ إِلَى لَجْنةِ التَّخْطِيطِ وَالتَّطْوِيرِ لِلتَّحْقِيقِ فِي الْبَلَاغِ وَإِصْدَارِ التَّوْصِيَةِ الْمُنْاسِبَةِ.
- يُجْبَ على لَجْنةِ التَّخْطِيطِ وَالتَّطْوِيرِ الانتِهَاءُ مِنَ التَّحْقِيقِ فِي الْبَلَاغِ وَإِصْدَارِ التَّوْصِيَةِ خَلَالَ عَشَرَةِ أَيَّامٍ عَمَلٍ مِنْ تَارِيخِ إِحْالَةِ الْبَلَاغِ.
- تُرْفَعُ لَجْنةُ التَّخْطِيطِ وَالتَّطْوِيرِ تَوْصِيَاتُهَا لِرَئِيسِ الْمَجْلِسِ لِلْمَسَاقَةِ وَالْاعْتَمَادِ.
- يُتمُّ تَحْدِيدُ الْإِجْرَاءَتُ الْأَدِيبِيَّةَ الْمُتَرْتِبَةَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ وَفِقْ لائِحةِ تَنظِيمِ عَمَلِ الْمَوَارِدِ الْبَشَرِيَّةِ بِالْجَمْعِيَّةِ وَقَانُونِ الْعَمَلِ السَّارِيِّ الْمُفْعُولِ.
- مَتَى كَانَ ذَلِكَ مُمْكِناً، تَزْوِيدُ مَقْدِمُ الْبَلَاغِ بِمَعْطَيَاتٍ عَنْ أَيِّ تَحْقِيقٍ يُتمُّ إِجْراؤُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ، لَا يَجُوزُ إِعْلَامُ مَقْدِمِ الْبَلَاغِ بِأَيِّ إِجْرَاءَتٍ أَدِيبِيَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا مَا مَا قَدْ يَتَرَبَّعُ عَلَيْهِ إِخْلَالُ الْجَمْعِيَّةِ بِالْتَّزَامَاتِ السَّرِيَّةِ تَجَاهَ شَخْصٍ آخَرَ.
- تَلْزُمُ الْجَمْعِيَّةُ بِالْتَّعَالِمِ مَعَ الْإِبْلَاغِ عَنْ أَيِّ مُخَالَفَةٍ بِطَرِيقَةٍ عَادِلَةٍ وَمُنْاسِبَةٍ، وَلَكِنَّهَا لَا تَضْمَنُ أَنْ تَنْسَجِمُ طَرِيقَةُ معالجةِ الْبَلَاغِ مَعْ رَغْبَاتِ مَقْدِمِ الْبَلَاغِ.

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئته هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)

	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
	معلومات مرتكب المخالفة
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	التفاصيل
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التاريخ:	تاريخ تقديم البلاغ: